رابح لونيسي

أسس وميكانيزمات جديدة

لدولة مسلمة معاصرة وديمقراطية

معهد الهوقار

رابح لونيسي

أسس وميكانيزمات جديدة
لدولة مسلمة معاصرة وديمقراطية

معهد الهوقار

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

أسس وميكانيزمات جديدة
لدولة مسلمة معاصرة وديمقراطية

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

أسس وميكانيزمات جديدة لدولة مسلمة معاصرة وديمقراطية
تأليف رابح لونيسي
2011 معهد الهوڤار
www.hoggar.org
ردمك: ISBN 2-940130-26-4

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

الفهرس

تمهيد، 7

أولا— نقد نظم الدولة الراهنة، 9

1— مشكلة الدولة في العالم الإسلامي، 9
2— تطور ومستقبل الديمقراطية في الغرب، 12
3— تطوّر ومستقبل نظام الدولة في العالم الإسلامي المعاصر، 15

ثانيا— نظام الدولة البديل، 19

1— مسألة الحريات العامة، 19
2— السلطة التنفيذية، 21
3— البرلمان أو مراقبة الشعب للسلطة التنفيذية، 24
4— سلطة الرأي العام، 28
5— المجتمع المدني، 30
6— نظرة جديدة لحقوق الإنسان، 35

الخاتمة، 41
الهوامش، 43

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

تمهيد

أثبتنا تاريخيا في كتابنا "البديل الحضاري" أنّ غياب تطبيق مبادئ الشورى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمعات الإسلامية، كان من الأسباب الرئيسية التي سهّلت على الطبقات الحاكمة عملية نهب الفائض الاقتصادي للتجار والفلاحين، مما أفقد هؤلاء فرص الاستثمار في التصنيع وتطوير الحرف إلى صناعات وتنمية قوى الإنتاج[1]، ويمكن لنا القول أنّ هذا الغياب يمثّل أحد العوامل الرئيسية لانهيار الحضارة الإسلامية بذاتها، وكيف لا يكون ذلك والقرآن الكريم يقول لنا أنّ غياب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كحرية النقد والتعبير في أيّ مجتمع يُعتبر عاملا أساسيا لسقوط الأمم وانهيار الحضارات، مثلما وقع لبني إسرائيل لأنهم ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ، لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾[2]، أفلم يكن غياب الديمقراطية أحد أسباب سقوط الأنظمة الشيوعية؟، ونرى أنه من المستحيل الاستمرار الطويل للدول المبنية على الدكتاتورية والإقصاء وقمع الحريات، ويمكن لنا تبيّن ذلك من خلال الاستمرارية الطويلة للدول الديمقراطية في العالم والسقوط السريع للأنظمة الشمولية كالنازية والفاشية في كل من ألمانيا وإيطاليا والأنظمة الشيوعية في شرق أوروبا. ويبدو لنا أنّ لهذه الأسباب ذكر الله سبحانه وتعالى قوة دولة سبأ لأنّ نظامها مبنيّ على الشورى رغم عبادتهم الشمس ﴿ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾[3].

إنّ الصراع العنيف على السلطة الناتج عن انعدام ميكانيزمات للتداول السلمي عليها، وانعدام الحريات وإقصاء شرائح واسعة من المجتمع يُعتبر أحد الأسباب

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

الرئيسية للإنفاق العسكري والأمني في الدولة، مما يُعرقل إيجاد فائض اقتصادي يمكن استثماره في القطاعات المنتِجة، فتدخل الدولة في حلقة مغلقة ما بين الإنفاق العسكري والأمني الذي يجرّ إلى الفقر والتخلّف الذي بدوره يستدعي إنفاقا عسكريا وأمنيا أكبر لحماية النظام من المعارضة المتنامية من جراء استغلالها للأزمات الاجتماعية، هذا ما يدفعنا إلى طرح السؤال: كيف يكون الخروج من هذه الحلقة المغلقة؟ ويطرح علينا بإلحاح إشكالية السلطة والدولة.

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

أولا– نقد نظم الدولة الراهنة

1– مشكلة الدولة في العالم الإسلامي

إنّ إشكالية الدولة لا تكمن في هل هي ضرورية لمجتمع ما أم لا، بل تكمن في وظيفة الدولة ذاتها، فإن كانت الدولة في خدمة مصالح شريحة أو طبقة أو حزب أو فئة معيّنة من المجتمع، فإنّ ذلك يتطلّب إنفاق أموال ضخمة على الأمن لحماية هذه المصالح. أمّا إذا كانت في خدمة المجتمع كله دون أيّ استثناء، فإنّ ذلك يقلّل من هذه النفقات، فيزدهر كل المجتمع اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا فيسود الاستقرار، هذا ما يدفعنا إلى طرح إشكالية كيفية تحويل الدولة إلى جهاز في خدمة كل المجتمع؟ وما هي الميكانيزمات الكفيلة بذلك؟ وبعبارة أخرى كيف نطبّق المبدأ القرآني ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾[4]؟

وما يستغربه الباحث في التراث الفكري الإسلامي اليوم هو عدم تطرّق المسلمين الأوائل لإشكالية السلطة رغم أنّ القرآن الكريم دل على خطورتها، فكيف استسلم المسلمون الأوائل للملك العضوض وللصراعات الدائمة من أجل الاستحواذ على السلطة وإقامة دولة جديدة خاصة برجال السلطة الجدد، فكانت تسقط دول وتأتي دول أخرى مكانها، ولم يحاولوا قط إيجاد حل لهذه الإشكالية العويصة، وقد ذهب المفكر العربي محمد جابر الأنصاري نتيجة لذلك إلى حد القول أن مصطلح "الدولة" لم يعرف العرب مفهومه الحقيقي المتمثل في أنه "الكيان السياسي والإطار التنظيمي الواسع لوحدة المجتمع والناظم لحياته الاجتماعية، وموضع السيادة فيه إلا منذ

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوقار

زمن قريب. ويرى أنّ الدولة عند العرب مشتقة من "دال" أي بمعنى زال ويزول وهو عكس مصطلح "State" عند الغرب الذي معناه الثبات والصمود والدوام، ليصل إلى اتفاقه التام مع ابن خلدون الذي قال إنّ من عوائد العرب "الخروج من ربقة الحكم وعدم الحكم وعدم الإنقياد للسياسة... فهم متنافسون في الرئاسة، وقلّ أن يسلّم أحد منهم الأمر لغيره ولو كان أباه وأخاه أو كبير عشيرته إلا في الأقلّ وعلى كره من أجل الحياة"[5]، فهل عدم تناول المسلمين الأوائل لإشكالية الدولة تعود إلى طبيعة في أنفسهم – كما يقول الجابري – ترفض الدوام للدولة وتتوق إلى تغييرها الدائم؟ كيف أنّ المسلمين الأوائل لم ينتبهوا إلى إشارة القرآن الكريم إلى أن أخطر أمر يمكن أن يهدد الإنسان هو السلطة أو الملك؟ كيف أنهم لم ينتبهوا إلى ما أخبرنا الله سبحانه وتعالى به في القرآن الكريم، وهو أنّ إبليس لعنة الله عليه لم يستطع إغواء آدم عليه السلام بأكل التفاحة التي كانت سببا في خروجه من الجنة، إلا بعد أن أوهمه بأن فعلة كهذه ستؤدي به إلى الخلد والملك الذي لا يبلى، فلنتأمل الآيات الكريمة: ﴿ فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ، فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ، وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ﴾[6]، وإنّ الحديث عن إبداء سوءاتهما هي إشارة واضحة إلى أنّ الإنسان لا تظهر حقيقته الإجرامية والدموية واللاأخلاقية إلا أثناء الصراع على السلطة والملك فيرتكب الجريمة تلو الأخرى.

ويلاحظ الباحث في التراث الفقهي الإسلامي انعدام ميكانيزمات ومؤسسات تضمن الحل السلمي للصراع حول السلطة، فبدل ذلك نجد أنّ أغلب الفقهاء أفتَوا بعدم جواز الثورة على السلطان حتى ولو كان ظالما ما دام يقيم الصلاة فيهم، لأنّ الثورة – في نظرهم – ستؤدي إلى فتنة كبرى، وقد كان بإمكان هؤلاء الفقهاء والمفكرين والفلاسفة التفكير في حل هذه الإشكالية والاجتهاد في إيجاد طريقة تضمن التداول السلمي على السلطة بواسطة الانتخاب، مثلما يحدث في الديمقراطية الغربية اليوم،

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

وهو ما يُعتبر – في نظرنا – الحل الأمثل للتناقض بين مبدأي حق الأمة في عزل السلطان من جهة وضرورة تجنّب الفتنة الدموية من جهة أخرى في المجتمع الإسلامي.

ويبدو لنا أنّ الفقهاء المسلمين لم يفكروا قط في إبداع نظام حكم يستند إلى مبادئ وقيَم الإسلام كالشورى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والعدل، ويفسَّر هذا بغياب الفقه السياسي والكتب التي تناولت مسائل الدولة والسلطة باستثناء "الأحكام السلطانية" للماوردي الذي ما هو إلا تبرير إيديولوجي للاستبداد آنذاك[7]، مثلما تناول ابن تيمية السياسة الشرعية لكنه أهمل تناول إشكالية السلطة[8]، أما ابن خلدون فإنه اكتفى بتحليل إجتماعي لظاهرة سقوط الدولة التي كانت تُبنى دائما – في نظره – على العصبية القبلية والصراع بين البدو والحضر دون محاولة منه التفكير في حل إشكالية ذلك الصراع العنيف والدموي حول السلطة[9].

ونعتقد أنه لو فكّر المسلمون في إشكالية الدولة والسلطة وآمنوا حقا أنّ مبدأ الشورى فُرض عليهم ﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾[10]، وأنّ هذا معناه فرض وحق استشارة المسلم في كل أمر يخصّه بدل الإكتفاء بالقول أنّ ذلك من اختصاص أهل الحل والعقد.

ونعتقد أنه لو أستشير المسلم في كل قضية تخصّه، وأدلى الفرد برأيه فيها بدل ترك ذلك لممثلين عنه وأفراد بعيدين عنه، لأدّى إلى إشعار الفرد بأنه يساهم في اتخاذ القرارات وعملية البناء مما يربطه أكثر بدولته، وهو ما يؤدي إلى إدخال ديناميكية في المجتمع الإسلامي، ولو نظر مفكرونا وفقهاؤنا إلى مبدأ الشورى والحفاظ عليها نظرة مقصد وغاية ووسيلة، لسعوا إلى إيجاد الوسائل والميكانيزمات التي تحافظ على هذا المقصد مهما تطوّرت وتعقّدت الحياة، مما سيؤدّي إلى إبداع نظام سياسي يفوق

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوقار

بكثير النظام الديمقراطي في الغرب، حتى ولو أننا نشارك مونتيسكيو قوله "إنّ الديمقراطية الحقيقية لم توجد قط"[11]، لأنه مثل أعلى، لكن على الإنسان الاجتهاد والنضال اليومي للوصول إلى أفضل طريقة تجعل الشعب يشارك في اتخاذ القرارات التي تخصّه.

ولو نظر المسلمون إلى مبدأ الشورى بهذا المفهوم وكمقصد لا بد من الحفاظ عليه، لكانوا قد عملوا على توفير الوسائل العلمية والتكنولوجية والقانونية والإدارية والتنظيمية للحفاظ على هذا المقصد، وهذا ينطبق على كل المقاصد والغايات الإسلامية الأخرى، ولو كان ذلك في أول الأمر، لأمكن للمسلمين تطوير وسائل الاتصال الضرورية لذلك، ولكانوا هم الأوائل الذين اخترعوا الإعلام الآلي. ومن غير المستعبد أن تأخذ الديمقراطية في المستقبل شكلا آخر بسبب هذا التطور الكبير الذي عرفته الاتصالات في الغرب، فيصبح كل فرد في المجتمع بإمكانه الإدلاء برأيه في أيّ أمر يخصّه وبسرعة هائلة.

إن العمل على أساس ضرورة تحقيق المقاصد والغايات الإسلامية بأي شكل، كان حريا بدفع المسلم دائما إلى الاجتهاد الفكري والعلمي والتكنولوجي لاختراع وإبداع أفضل الوسائل لتحقيق تلك المقاصد بدل الاستسلام للتبريرات الواهية وللظروف المعرقلة لذلك، بل هذه الظروف المعقدة يمكن أن تشكل تحديا للمسلمين مما يتطلب منه الاستجابة له إيجابيا باختراع وإبداع الوسائل التي تجعله يحافظ على مبادئ ومقاصد دينه.

2– تطور ومستقبل الديمقراطية في الغرب

نعتقد أن اختراع الإعلام الآلي والتطور الهائل لوسائل الاتصال اليوم في الغرب، يمكن

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

أن تصحبه مطالب الشعوب خاصة في المركز الرأسمالي بحقها في المشاركة الفعلية في صناعة القرار، واستغلال التطور التكنولوجي لذلك بدل اكتفائها بانتخاب ممثلين عنها في المجالس المختلفة، وغالبا ما ينتمي هؤلاء الممثلون إلى الطبقة البرجوازية البعيدة عن مصالح الجماهير المحرومة، مما جعل الكثير ينتقدون الديمقراطية الغربية ويقولون "إن الديمقراطية ليست هي حكم الشعب، بل مجرد منافسة على السلطة ضمن نخبة سياسية مغلقة.[12]

فإذا رافق هذا التطور الكبير لوسائل الاتصال وعي شعبي أن الديمقراطية في الغرب ما هي إلا أكذوبة ووهم، وبأنها لا تحتوي في حقيقتها أية سلطة للشعب، بل في الوقت الذي تقصيه في الواقع وتوهمه بأنه يشارك في السلطة، ففي هذه اللحظة سيتغيّر موقف الطبقات البرجوازية المحتكرة للسلطة في المركز الرأسمالي تجاه تطوّر وسائل الاتصال لإنّ هذه الطبقات تحتاج إلى هذه الوسائل لخدمة مصالحها، لكن في الوقت الذي تصبح فيه الشعوب تطالب بتسخير هذه الوسائل لخدمتها وإمكانية تحويلها إلى وسيلة لمشاركتها الفعلية في صناعة القرار، فإنّ البرجوازية تتحوّل إلى أكبر عدوة لتطوير وسائل الاتصال فتعرقل نموها، لكن هذا لن يتم إلا بإنهاء استغلال المركز الرأسمالي لبلدان العالم الثالث، فلا تجد هذه الطبقات البرجوازية ما تقدّمه للبروليتاريا مقابل صمتها. إنّ هذا الطرح هو الوسيلة التي بإمكاننا تضييق الهوة التكنولوجية والعلمية بها بيننا وبين الغرب، خاصة وأننا في مرحلة جديدة هي عصر الاتصالات، ويمكن أن ينشب في هذه الحالة صراع عنيف بين الطبقة البرجوازية التي تتحوّل إلى معرقلة للتطوّر العلمي وطبقة العلماء التي ليس في مصلحتها عرقلة هذا النمو.

لا يخفى على أحد أن نشوء الديمقراطية في الغرب كان بهدف خدمة الطبقة البرجوازية وتحطيم طبقة النبلاء، ولهذا أقصيت من الممارسة السياسية في القرن 19م كل

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

القِوى التي تهدد مصالح البرجوازية، فمثلا لم يُسمح للعمال بحق التصويت في إنجلترا إلا في عام 1884 تحت ضغوط نقابات وتنظيمات عمالية وبعد تعهد هذه القوى بعدم المساس بالنظام الرأسمالي ومصالح الطبقات البرجوازية السائدة واحترام الحريات، والذي لا يعني في مفهوم الديمقراطية الغربية أنذاك إلا حرية الملكية والاستغلال والنشاط الاقتصادي دون حدود، وقد نُظر إلى الحرية آنذاك كملكية خاصة "إنّ الأمريكي توماس جفرسون، والأنجليزي جون ستوارت مِلّ قالا أنّ الحرية ملكية خاصة في ذاتها لا بد من الحفاظ عليها ضد أية محاولة للمساس بها، ولو كانت من حكومة منتخبة من أغلبية الشعب... ولهذا فإنّ حق الانتخاب كان في بدايته للمُلّاك فقط"[13]، ونعتقد أنّ الأسس الفكرية للديمقراطية في الغرب مستوحاة من ديمقراطية أثينا القديمة التي ما هي "إلا سيطرة 40 ألف مواطن حرّ مقابل 110 ألف من العبيد، ويساندهم السوفسطائيون الذين يصنعون الرأي العام، فيظهرون التافه عظيما والعظيم تافها بواسطة قوة الخطابة والكلام".[14]

إن الارتباط الوثيق بين الديمقراطية والرأسمالية الاستغلالية في الغرب هو الذي جعل الماركسيين يعتبرون الدولة جهازا في يد الطبقة البرجوازية ضد البروليتاريا، كما لقيت الديمقراطية البرجوازية انتقادات من عدة مفكرين سياسيين كموسكا، وباريتو، وميسانز، وشمبيتر... وغيرهم، إلا أنّ الماركسيين حاولوا إعطاء البديل المتمثل في الديمقراطية الشعبية بمعنى دكتاتورية البروليتاريا عن طريق الحزب الشيوعي الذي يجسدها، والسوفيات التي هي مجالس تمثّل العمال والفلاحين والجنود، لكن نظام الحزب الواحد أدّى إلى نتائج وخيمة لم ينتبه إليها منظرو الماركسية في حينها، حيث سمح بظهور برجوازية بيروقراطية استغلت مناصبها في الحزب والإدارة، مثلما قمعت الحريات، فانهار الإبداع العلمي والفني والفكري، لأنّ الحرية ضرورة حيوية لكل نشاطات الإنسان.

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوقار

3– تطوّر ومستقبل نظام الدولة في العالم الإسلامي المعاصر

عندما تخلّص بلدان العالم الإسلامي من الاستعمار اتّبعت بعض دوله الديمقراطية البرجوازية كالباكستان ومصر والعراق وسورية... وغيرها، لأنها لم تجد في التراث الفكري الإسلامي طريقة أخرى حديثة لتنظيم الدولة، مثلما اتّبعت بعض الدول الأخرى دكتاتورية واضحة متجسّدة في الملك أو السلطان أو الأمير، مستندين إلى تقاليد بالية، وبعد إفلاس هذه الأنظمة اقتصاديا وسياسيا واجتماعيا وثقافيا، سقط الكثير منها من جرّاء ثورات وانقلابات عسكرية، ووجّهت الأنظمة الجديدة التي جاءت إلى الحكم فيما بعد نقدا لاذعا لأنظمة الحكم التي كانت سائدة من قبل، ومنها الأنظمة الدميقراطية النيابية، وخاصة الأحزاب التي كانت في قمة الفساد كمصر مثلا، لكن بدل أن تفكّر أغلب هذه الأنظمة الجديدة في طريقة مثلى لحل إشكالية الدولة، فإنها لجأت إلى استيراد النموذج السوفياتي المتمثّل في نظام الحزب الواحد متأثرين في ذلك بالماركسية-اللينينية.

ومن حقنا أن نتساءل اليوم عن إتباع هذا النظام الذي قمع الحريات وحوّل الوطن إلى سجن كبير، هل كان عن نية صادقة بالاستناد إلى الذين قالوا بالمستبد المستنير والعادل أم كانت استغلالا للسلطة كوسيلة للوصول إلى الثروة وأخذ مكان الطبقات السائدة من قبل؟[15]

فقد تميّزت فترة حكم هذه الأنظمة الجديدة بالاستقرار في سنواتها الأولى، ويعود ذلك في نظرنا إلى اعتقاد الشعوب أنّ هذه الطبقات الحاكمة الجديدة نابعة منها، وبأنها في خدمة مصالح الشعب، ولم تكن تعلم أنّ هذه الأنظمة الجديدة في أغلبها لم تكن تساهم في إنتاج الثورة والتنمية كما أوهمت الشعوب، بل كانت تعتمد على الريع النفطي والمواد الأولية التي ارتفعت أسعارها، وتوزّعه بشكل هرمي انطلاقا من

نشر معهد الهوڤار | www. hoggar. org | © 2011 Hoggar

القمّة إلى القاعدة، وبانخفاض هذا الريع بسبب الأزمة الاقتصادية في الغرب، وانهيار المعسكر الشيوعي، اضطرت الكثير من هذه الأنظمة إلى الانتقال إلى ما أسمته باقتصاد السوق كوسيلة لتبييض الأموال التي نهبتها أثناء احتكارها السلطة، وإعطاء الشعوب نوعا من الحريات والديمقراطية كبديل للخدمات الاجتماعية التي كانت تعطيها لها من قبل، وقد أخذت هذه الحريات طابع الفوضى المقصودة في بعض الأحيان كوسيلة لدفع الشعوب للمطالبة بالدكتاتور القوي الذي يضمن لها الأمن على الأقل، لكن هل حقا أنّ هذه الديمقراطية ستحلّ إشكالية التنمية وتعطي للشعب حقا السلطة الفعلية؟ أم هي وسيلة لخدمة طبقة معيّنة من المجتمع؟

إنّ تطور المسألة الديمقراطية في العالم الإسلامي منذ ثمانينات القرن الماضي، تبيّن لنا بوضوح أنها ديمقراطية نخبة شبيهة بالديمقراطية البرجوازية في الغرب، لكن ديمقراطيتنا في خدمة الكمبرادورية. ولهذا فهي لن تسمح بقيام أحزاب تهدّد مصالح هذه الطبقة الخادمة للرأسمالية العالمية، والتي يمكن أن يصل المحرومون إلى السلطة من خلالها، وفي هذا المجال يقع ذلك الإقصاء لبعض الأحزاب والتيارات بسبب ارتباطها الوثيق بالجماهير الشعبية التوّاقة للعدل والحرية. وفي بعض الأحيان يسعى الكمبرادور إلى احتواء قيادات الأحزاب وفصلها عن مطالب وطموحات الشعب الكادح وتحويلها إلى حلفاء له باستعمال شتى الوسائل، وهذا ما يُلاحَظ من خلال سعي جلّ الأحزاب في العالم الإسلامي إلى استقطاب الكمبرادور لأنها بحاجة إلى أموال ضخمة لتمويل نشاطاتها وحملاتها الانتخابية، فتتحوّل تلك الأحزاب من أحزاب جماهيرية إلى سيطرة الكمبرادور عليها بدل الكفاءات والمستثمرين في القطاعات المنتجة.

إنّ حلّ إشكالية التنمية لا يمكن أن يتمّ إلا بتحويل الكمبرادور إلى مستثمر منتج مثلما وضّحنا ذلك في كتابنا البديل الحضاري[16]، وبإقامة ديمقراطية حقيقية يكون الحكم

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

الفعلي فيها في يد كل الشعب، ويتم تسخير القوانين وأجهزة الدولة لخدمة مختلف شرائح المجتمع وكل مكونات الأمة والمجتمع الأيديولوجية والسياسية والثقافية والطبقية دون استثناء بدل خدمة طبقة الكمبرادور وحلفائهم الجدد كبعض قيادات الأحزاب، وبعبارة أخرى، كيف نجسد المبدأ القرآني ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾[17]؟

إنّ الديمقراطية البرجوازية ليست في خدمة الشعب، بل يمكن أن تهدد الوحدة الوطنية لأنها لن تحل المسألة الاجتماعية وإشكالية التنمية الاقتصادية، وتسمح بتوسيع الرأسمالية العالمية بأخلاقها وثقافتها وقيمها وإفقارها للشعوب مما سيؤدي إلى اضطرابات اجتماعية حادة وانعدام الاستقرار وبروز الكثير من الآفات المهددة للوحدة الوطنية كالانغلاق والتعصب للهوية وبعض التقاليد البالية، لأنه كلّما هُدّدت الهوية والذات تمسّك بها صاحبها تمسّكا سلبيا بدل التمسّك الإيجابي المتفتّح من خلالها على الحداثة والتطوّر والتقدّم، فيظهر من جرّاء التوسّع الرأسمالي التعصّب الطائفي والقبلي بشكل كبير ممّا يؤدّي إلى حروب أهلية مثلما يحدث في بعض بلدان إفريقيا السوداء، هذا ما يجعلنا نطرح مسألة فكّ الارتباط بالرأسمالية العالمية وإقامة نظام سياسي ملائم لذلك يسمح برقابة حقيقية وبمشاركة شعبية واسعة في صناعة القرار، ويدفعنا هذا كله إلى إعادة النظر في مسألة الحريات ومختلف السلطات (التنفيذية والتشريعية والقضائية) والرأي العام والمجتمع المدني ومسألة حقوق الإنسان مستندين في ذلك إلى قيمنا الحضارية ومبادئنا الإسلامية، فنخلق توافقا بين الدولة والمجتمع بدل هذا الصراع والتناقض الحاد الذي يعيشه العالم الإسلامي، وهو النظام الذي يمكن أن يكون أساسا لدولة مسلمة معاصرة أو يمكن أن نطلق عليه تسمية "ديمقراطية مسلمة".

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوقار

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

ثانيا— نظام الدولة البديل

نشير منذ البداية أن هذا النظام البديل هو مجرّد اجتهاد نابع من قراءة معاصرة للقرآن الكريم، ولا ندّعي أنه البديل الأوحد والأكمل، وإلا سيتحوّل إلى أيديولوجية مغلقة، فهو مجرّد اجتهاد يحتاج إلى توسيع النقاش حوله. فكيف ينظر هذا النظام لمسائل الحريات العامة وحقوق الإنسان وتنظيم السلطات والمجتمع المدني وقضية التمثيل الشعبي والرقابة وصناعة الرأي العام وغيرها من المسائل التي يطرحها الفكر السياسي المعاصر؟

1— مسألة الحريات العامة

إنّ منع الحريات عن بعض التيارات الفكرية أو الإيديولوجية أو مجموعات ثقافية يتطلّب إنفاق أموال طائلة على أجهزة الأمن لفرض المراقبة على هذه التيارات بدل استثمار هذه الأموال اجتماعيا واقتصاديا وثقافيا، وما دام القرآن الكريم يحرّم التجسّس على الناس ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ، وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾[18]، فكيف نسمح لأنفسنا بإنشاء مخابرات ضخمة تتلخّص مهمّتها في مراقبة المواطنين والتجسّس عليهم؟ ألم يكن بالإمكان إنشاء مخابرات تتلخّص مهمّتها فقط في ضمان الأمن الخارجي للدولة، بالإضافة إلى التجسس الاقتصادي والعلمي والتكنولوجي على المستوى العالمي، الذي يعود بالفائدة على المجتمع كله في ظرف احتكر فيه الغرب العلوم والتكنولوجيا؟ ويرى البعض أنّ إطلاق الحريات العامة دون شروط يتطلّب يقظة أمنية من الدولة، لكن يتناسى هؤلاء أنّ

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

أمن الدولة مرتبط بالعدل وعدم وجود أيّ إقصاء أو تهميش في المجتمع، وقد صدق الذين قالوا بأنّ "العدل أساس الملك".

ويعتقد عدد من التيارات، ومنها بالأخص التيارات الإسلامية بعدم السماح بالحرية والنشاطات للتيارات السياسية والفكرية المعادية للفكر الإسلامي كالشيوعيين مثلا... وغيرهم. لكن ألا يعلم هؤلاء أنّ القمع هو الذي يعطي القوة لهذه التيارات ويجعلهم شهداء قضاياهم؟ ثم ألا يمكن التذرّع ببعض الحدود الواجب إقامتها على الحريات لقمع كل تيار مخالف وتحويل الوطن إلى سجن كبير؟ وبغضّ النظر عن كل هذا، أليس السماح بوجود مختلف التيارات الفكرية والأيديولوجية في المجتمع هو عنصر قوة للدولة، وليس عنصر ضعف، لأنّ ذلك شرط ضروري لتنمية الإبداع الفكري والفني والأدبي؟

إنّ منع الأفكار المعادية للفكر الإسلامي يدفع هذا الأخير إلى الجمود، أما السماح بها فيكون دافعا وتحدّيا لتنمية هذا الفكر، لأنّ الحياة والأفكار تنمو بالتدافع، فإن كنا نخاف على عقيدتنا وفكرنا من أفكار الآخرين، فمعناه تنقصنا الحجّة، مثلما لا يمكن أن تبرز عظمة الفكر الإسلامي إلا من خلال النقاشات الفكرية المتناقضة بشرط عدم السبّ والقذف والسخرية بمختلف المقدّسات مهما تكن سواء أكانت إسلامية أو غير إسلامية، وهذا تطبيق للمبدأ القرآني ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾[19]، ويبدو أنّ المقصود من هذا الأمر القرآني هو دعوة إلى إعطاء أيّ نقاش فكري بعدًا علميًا وعقلانيًا، لأنّ أيّ مساسٍ بمقدّسات ومعتقدات الآخرين أو السخرية منها، يصدم عواطف أصحاب هذه المعتقدات، فيكون ردّ فعلهم عاطفيا ممّا يعرقل الوصول إلى عقولهم ومخاطبتها، ممّا يُفقد الدعوة الإسلامية أحد أسلحتها الفعّالة وهو العِلمية والعقلانية.

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوقار

وفي الأخير، مَن له الحق في التدخّل في حرية اعتقاد وتفكير الإنسان، والخالق سبحانه وتعالى أعطاه حرية الاختيار بين الكفر والإيمان، وتحمل تبعات ذلك دون المخلوقات الأخرى الخاضعة كلها لله سبحانه وتعالى في كل أمر ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ، إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾[20] ؟

2– السلطة التنفيذية

إنّ تطبيق مبدأ ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾[21] لا يعني فقط إدلاء أصحاب الأمر برأيهم في قضايا تخُصّهم، فمن حقهم أيضا اختيار من يولّونهم الأمر في كل المستويات، فالشعب له الحق في اختيار حكومته ورئيسه، مثلما لعمال مؤسسة اقتصادية أو تربوية أو ثقافية وغيرها الحق في اختيار مجلس الإدارة. لكن ما هي الشروط الواجب توفرها في أولي الأمر الذين توجب علينا طاعتهم ؟ وكيف يتم اختيارهم؟

يمكن اليوم أن توجّه انتقادات حادة لطريقة اختيار القادة في الديمقراطية الغربية، لأنها لا تفرز الأفضل، فالمرشّحون الذين يعتمدون على الصراحة ومخاطبة العقل ينهزمون دائما أمام الذين "يعرفون كيف يستغلون العواطف ويحركون وسائل الإعلام"، هذا ما يتبيّن للكلرك Leclerc من "استنتاجات أخذت من تعليقات محللين سياسيين، ومن دراسة عميقة لقوائم المرشحين الفائزين والخاسرين في العقدين السابقين في الغرب"[22]، وكثيرا ما يتمّ في الغرب انتخاب الذي يستطيع ترك انطباع حسن أمام الكاميرات، خاصة منذ الستينيات من القرن العشرين، فاختيار اليوم لا يتمّ على أساس البرامج والاقتناع بقدر ما يتمّ على أساس الانطباع، حسب محمد حسنين هيكل الذي يقول أنّ العمل السياسي أصبح اليوم "سياسة بالإكترونات... أو سياسة عن طريق خلق انطباع قبل توليد إقناع"[23]، ويمكن لنا

نشر معهد الهوڤار | www. hoggar. org | © 2011 Hoggar

القول أنّ السلطة اليوم ليست للشعب في اختيار ممثليه ومسؤوليه، بل تكمن في أجهزة الإعلام ومن يعرف استخدامها بشكل أفضل مستندا إلى علماء النفس والدعاية... وغيرها من الوسائل. ويقول لكلرك بسخرية "لكي تصبح رئيس دولة يكفي أن تتوفر فيك شروط أدنى بكثير من الشروط الواجب توفرها في طبيب أو محاسب"[24]. هذا ما يدفعنا إلى طرح مسألة الشروط العلمية والأخلاقية عند تولّي المسؤوليات.

وكي نتجنّب ذلك كله في العالم الإسلامي علينا اشتراط الكفاءة العلمية عند الترشح للمناصب العامة، فلا يُسمح بذلك إلا للذين أبدعوا في المجالات العلمية والفكرية والعلوم الإنسانية، وبعبارة أخرى للتكنوقراط المبدع وليس المنفذ فقط. ونستند في ذلك على مبدأ قرآني يقول بعدم المساواة بين العالم وغير العالم ﴿ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[25]، فالإسلام يقرّ بذلك ويعترف بالطبقية في المجتمع الإسلامي، لكنها طبقية ليست مبنية على الملكية والمال، بل مبنية على العلم والمعرفة. وبوضع ميكانيزمات لتطبيق هذا المبدأ على أرض الواقع نكون بذلك قد حفزنا المجتمع على العلم والمعرفة لأنه هو العامل الوحيد للصعود الإجتماعي، ومن هذه المحفزات فإنه لا يُسمح بأن يكون الحكم والسلطة إلا لطبقة العلماء وأصحاب المعرفة العلمية في كل المجالات، ومن هذه الطبقة ستتشكل النخب السياسية والمعرفية التي تقود المجتمع.

أما الشروط الأخلاقية، فللأجهزة القضائية المستقلة مسؤولية إعطائها للمترشّحين بشهادات من المقرّبين لهم أو تحقيقات، وباستعمال منهج أو مبدأ "الجرح والتعديل" الذي استُعمل في الماضي من طرف رواة الحديث عند جمعهم أحاديث رسول الله (ص)، وهذا المنهج يمكن تحديثه اليوم، وجعله يصلح عند الترشّح للمناصب العامة والمسؤوليات، كما يمكن تطبيقه أيضا في مسائل الرواية التاريخية وكذلك للشهادة

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوقار

في المحاكم.

وعلينا الإشارة أيضا إلى أنّ هناك صفات ذميمة محدّدة إذا وُجِدت في شخص معيّن تمنعه من الترشح، ونستند في ذلك إلى بعض الآيات القرآنية التي تأمرنا بعدم طاعة هؤلاء مثل ﴿ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴾[26]، وكذلك قوله تعالى ﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ، هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ، مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ، عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ، أَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ ﴾[27]، فما دام الله سبحانه وتعالى يأمرنا بعدم طاعتهم، وفي نفس الوقت بأمرنا بطاعة أولي الأمر سواء كان رئيس دولة أو وزيرا أو مسؤول مؤسسة أو مسؤولا مباشرا على الفرد ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾[28]، فهذا معناه أن يُمنع أصحاب هذه الصفات الذميمة من تولّي المناصب التي توجب على فرد أو مجموعة أفراد في الدولة الخضوع لهم وطاعتهم، لأنّ هذه الصفات تدمّر الدولة والمجتمع، فمثلا لو قمنا بدراسة علمية لوجدنا بأنّ المشائين بنميم يلعبون دورًا مهمًّا في تدهور الكثير من المؤسسات السياسية والاقتصادية والثقافية، خاصة وأنّ البعض قد أرادوا إعطاء هذه الصفة الذميمة صبغة حسنة أو شرعية فأطلقوا عليها صفة "الكوْلسَة" كفنّ من فنون ممارسة السياسة في نظرهم.

إذا كانت هذه هي بعض الشروط الواجب توفّرها في المرشّحين للمناصب العامة في الدولة، فكيف تتم طريقة اختيارهم؟ إنها ليست شورى عملية انتخاب رئيس دولة أو ممثلين للشعب في البرلمان ثم نفوض لهم الأمر في كل شيء، فنترك للرئيس المنتخب حقه الكامل في اختيار وزرائه ومساعديه، لأن عملية كهذه هي عملية انتخاب دكتاتور، ويبدو لنا أن الحل الأفضل هو انتخاب كل طاقم السلطة التنفيذية سواء كان على المستوى المركزي أو المحلي، ولهذا فعلى كل حزب سياسي أو تحالف أحزاب أو مواطنين تقديم قوائم حكومية مختلفة ينتخبها الشعب بالأغلبية

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

المطلقة في دورين، وبالتالي يكون الشعب قد اختار كل الطاقم الحكومي الذي يسيّر الحياة العامة لمدة معيّنة وببرنامج معيّن له أهداف محددة، وتتم محاسبة السلطة التنفيذية عن مدى تطبيق برنامجها وتحقيق أهدافها في نهاية العهدة من طرف أجهزة خاصة تطبيقا للمبدأ الإسلامي ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ، إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولًا ﴾[29]، وكذلك قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾[30]، لأنّ الانتخاب عملية عقد بين الناخب والمنتخب، وإلا تعرّض الطاقم المنتخب وحزبه لعقوبة صارمة مثل إقصائه نهائيا من ممارسة العمل السياسي لأنه نقض العهد، إلا إذا قدّم أسبابًا موضوعية لعجزه في تحقيق وعوده، وبهذا ستكون البرامج السياسية واقعية وعلمية بدل الديماغوجية والكذب والميكيافيلية كوسائل للوصول إلى السلطة.

وما دام من الصعب اليوم توفّر كل الصفات العلمية للطبقة السياسية في بلادنا الإسلامية، فبالإمكان استعانة السلطة التنفيذية ومختلف الأحزاب السياسية بمراكز علمية وإستراتيجية متخصّصة تكون في خدمتها الدائمة من ناحية التحليل والمعلومات والدراسات المستقبلية.

لكن ألا يمكن أن تكون السلطة التنفيذية في خدمة مصالح خاصة أو مصالح بعض الفئات؟ مما يطرح علينا مسألة الرقابة الشعبية لأعمال وممارسات السلطة التنفيذية.

3– البرلمان أو مراقبة الشعب للسلطة التنفيذية

يبدو أنّ الشعوب في الغرب بدأت تبتعد تدريجيا عن النقاشات السياسية، كما ضعفت نسب المشاركة في الانتخابات العامة، ويعود ذلك في نظرنا إلى يأس هذه الشعوب من التغيير عن طريق الانتخابات، لأنه لا فرق بين ما تقوم به مختلف

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

الأحزاب التي تصل إلى السلطة، وأصبح الأمر تنافسًا سياسيًا داخل طبقة برجوازية همّشت أغلبية الشعب، بالإضافة إلى أنّ النظام سواء أكان رئاسيا أم برلمانيا، فإنّ الحكم الفعلي هو في يد هذه الطبقة البرجوازية التي تملك المال الذي يوصل إلى السلطة، ما دام المال هو عصب الحملات الانتخابية والإعلام في الديمقراطية الغربية، مثلما لا توجد للبرلمان أية رقابة فعلية على السلطة التنفيذية في الأنظمة البرلمانية، ما دامت هذه السلطة تنبثق من أغلبية البرلمان، فكيف يراقب برلمان حكومة منبثقة من أغلبيته؟

أمّا في النظام الرئاسي فنفس الأمر تقريبا إذا كان الرئيس يمتلك الأغلبية في البرلمان، وإذا كان لا يمتلكها فعليه إما حل البرلمان أو التعايش مع حكومة متنافسة معه، مما يوقع الدولة في جمود وانعدام الديناميكية، هذا ما يدفعنا إلى طرح إشكالية: كيف نوفق بين الحفاظ على فعالية السلطة التنفيذية وإبقائها في نفس الوقت في خدمة مصالح كل شرائح المجتمع دون استثناء لا في خدمة طبقة أو فئة أو شريحة معيّنة تحت غطاء القانون أو منطق ومصلحة الدولة وغيرها من الحجج والذرائع الواهية التي تُستعمل لإبقاء الاستغلال والسيطرة؟ وبعبارة أخرى كيف نطبّق المبدأ القرآني ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾[31]؟

وما دمنا قد قلنا أنّ الحكومة أو السلطة التنفيذية بكامل أعضائها تُنتخب مباشرة من طرف الشعب، مما يمنع أية ضغوطات على الرئيس المنتخب عند اختيار طاقمه الحكومي، وما دامت الأحزاب ينتهي دورها في ترشيح قوائمها للانتخابات والتنافس على السلطة التنفيذية على المستويات المركزية والمحلية، وبعبارة أخرى فإنّ الحكومة تكون من حزب واحد فقط، وما دامت الأحزاب السياسية يمكن أن تكون برجوازية منفصلة عن الجماهير، أو يمكن أن تمثّل شرائح ضيقة فقط من المجتمع، فإنّ البرلمان من المفروض أن يتشكل من ممثلي مختلف مكونات الأمة والشرائح الاجتماعية

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

والمهنية كالأطباء والعمال والمهندسين والأساتذة ورجال الأعمال أو أصحاب رؤوس الأموال في المؤسسات... وغيرهم، بل وحتى البطّالين إن وُجدوا في المجتمع، ويتمّ الانتخاب على هؤلاء الممثّلين مباشرة من طرف الذين يمثلّونهم – حسب عددهم ونسبتهم في المجتمع –، وليس عن طريق المؤتمرات كما يحدث اليوم لممثلي مختلف النقابات التي أصبحت مافيا متحالفة مع الكمبرادور في العالم الثالث ومع البرجوازية في المركز الرأسمالي، إن لم نقل أنّ دورها يتلخّص في كبح العمال عن المطالبة بحقوقهم أو المتاجرة بهم لتحقيق امتيازات وراء أخرى.

وبهذا الشكل تتحقّق الرقابة المباشرة من طرف ممثلي كل المجتمع دون استثناء أية شريحة منه على السلطة التنفيذية المنتخبة مثل أعضاء البرلمان، إلا أنّ قوة البرلمان تكمن في أنه يمثّل كل الشعب أو المجتمع عكس الحكومة أو السلطة التنفيذية التي تمثل أغلبية مطلقة يمكن أن لا تتعدى في بعض الأحيان 51% من الشعب، ممّا يستدعي تقييد تصرفاتها بدقّة، لأنه لا يمكن لـ 51% أن يفرض دكتاتورية على 49% المتبقّين، وعلى هذا الأساس فإنّ للبرلمان رأيًا قويًا في القوانين التي تقترحها الحكومة، ولممثّلي كل شريحة اجتماعية أو مهنية تمتلك حق الفيتو ضد أيّ مشروع قانون مرتبط بها أو يمس مصالحها مباشرة، حتى ولو صادق عليه كل ممثلي الشرائح الاجتماعية الأخرى، وفي حالة تناقض مصلحة الدولة مع مصلحة شريحة معيّنة من المجتمع أو وقع تناقض بين مصالح عدّة شرائح اجتماعية حول مشروع قانون معيّن، فيمكن التفاوض بين الأطراف المختلفة والتنازل فيما بينها برضى كل الأطراف المتنازعة حول مشروع القانون طبقا للمبدأ الإسلامي "التراضي" و "لا ضرر ولا ضرار".

لكن هل هذا معناه أنّ ممثلي مختلف شرائح المجتمع تمتلك السلطة العليا في الدولة أم أنّ هناك سلطة أعلى منها لها صلاحيات رفض أيّ قانون، حتى ولو صادق عليه

نشر معهد الهوڤار | www. hoggar. org | © 2011 Hoggar

كل أعضاء البرلمان؟ فمثلما أنّ المجالس الدستورية أو المحاكم الدستورية لها صلاحية رقابة القوانين في الديمقراطيات الغربية، فإنه يمكن لنا اعتماد نفس الطريقة عندنا لكن بفروقات عديدة.

إنّ مجتمعاتنا إسلامية عليها الممارسة والعمل في إطار مبادئ الإسلام ومقاصده وغاياته، ولهذا فالمحكمة الدستورية أو الشرعية لها صلاحية رفض أيّ قانون يناقض هذه المبادئ العامة، لأنّ سلطة القرآن والسنة النبوية أعلى من سلطة الشعب وهوى الإنسان، ولكي تكون مبادئ الإسلام هي التي تسيّر المجتمع وقوانينه، فإنّ المحكمة الدستورية أو الشرعية تتكوّن من كبار فقهاء القانون والشريعة سِنًّا وخُلُقًا وعلمًا وفقهًا ومعرفة بالعصر، ويجب أن يُنتخبوا من طرف الشعب مباشرة من ضمن الذين تتوفّر فيهم شروط محدّدة، وهذا لتجنّب تحوّل بعض أعضاء هذه المجالس إلى لعبة في خدمة مصالح أو سلطة أو طبقة معيّنة.

وتكون عهدة أعضاء المحكمة الدستورية أو الشرعية محدّدة بسنوات مثل عهدة الحكومة وعهدة ممثّلي المجتمع أو أعضاء البرلمان، وبشأن ممثلي المجتمع أو الأمة، فإنهم عرضة للمحاسبة من طرف منتخبيهم؟ ولكي لا يتحوّل هؤلاء إلى برجوازية تخدم مصالح خاصة، يُمنع عليهم اكتساب أية امتيازات باستثناء الحصانة البرلمانية، مثلما يحدث اليوم في أغلب برلمانات العالم من خلال الأجور العالية، فأصبح الوصول إلى سدّة البرلمان معناه اكتساب امتيازات بدل ربط مصالح عضو البرلمان بمصالح الشريحة الاجتماعية التي يمثّلها مما يجعله أكثر استماتة في الدفاع عن مصالحها لأنه دفاع عن مصالحه الخاصة نفسه.

ونعتقد أنّ هذه الرقابة الشعبية التي تتمّ على المستويات المركزية والمحلية غير كافية إذا لم يقم المجتمع المدني بدوره كاملا، بالإضافة إلى ممثّلي الرأي العام وما

نشر معهد الهوقار | www. hoggar. org | © 2011 Hoggar

يسمى بالسلطة الرابعة بدورها أيضا. فما معنى سلطة الرأي العام؟

4– سلطة الرأي العام

عادة ما يُطلق على رجال الإعلام مصطلح السلطة الرابعة، دون أن يعلم الكثير بأنّ رجال الإعلام هم ممثلو هذه السلطة، وبعبارة أخرى ممثلو الرأي العام. وقد ظهر مصطلح السلطة الرابعة في أواخر القرن 18م بفرنسا، وأُطلقت آنذاك على الجماهير التي فرضت على الملك تنفيذ رغباتهم من خلال الثورة والمظاهرات، وقد سُمّيت هذه الجماهير بالسلطة الرابعة إضافة إلى ثلاث سلطات آنذاك وهي الملك والكنيسة والبرلمان، كانت كلها في يد الملك، وليس كما يعتقد اليوم أنها سلطة إلى جانب السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية التي يجب أن تكون منفصلة بعضها عن بعض مثلما طرح ذلك مونتيسكيو، ولم يشع مصطلح السلطة الرابعة إلا في إنجلترا على يد الكاتب ويليام هازيليت عندما وصف مندوب إحدى الجرائد إلى البرلمان بأنه ممثّل السلطة الرابعة، أي ممثل الجماهير، فأصبح المصطلح يُطلق على الصحافة بسبب قدرتها على التحريك والتهييج والتأثير في الرأي العام[32].

ولم يبق اليوم التأثير على الرأي العام حكرًا على الصحافة فقط، بل انتقل إلى كل وسائل الإعلام والنشر كالتلفزيون والإنترنت والسينما والفنون والآداب، بل حتى المساجد في العالم الإسلامي، مما جعل الجميع يتسارعون للسيطرة على هذه الأجهزة الخطيرة كرجال السياسة والأنظمة ورجال المال... وغيرهم، فتتحول إلى أجهزة في خدمة مصالح هؤلاء بدل أن تُعبّر عن حقيقة توجّهات وطموحات ورغبات كل الشعب دون استثناء، مما يطرح إشكالية كيفية سيطرة المجتمع والأمة على هذه الأجهزة.

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوقار

إن كانت الدساتير في الغرب لم تجعل من هذه السلطة الرابعة مؤسسة دستورية مثل السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، واكتفت فقط بضمان حرية التعبير والتفكير والنقد والاعتقاد لمستخدمي مختلف هذه الأجهزة، فإنه يمكن لنا إنطلاقا من قراءتنا للقرآن الكريم إعطاء هذه السلطة صفة المؤسسة الدستورية، وهذا ما يتبيّن لنا من قوله تعالى ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾[33]، أي بمعنى جماعة خاصة تتلخّص مهمتها في تربية المجتمع ودعوته إلى الخير ونهيه عن المنكر بما فيها مختلف السلطات الأخرى إن كانت تقوم بأعمال لا تتّفق مع الخير والمعروف وما نهى الله سبحانه وتعالى عنه، وهذه الجماعة يمكن أن نطلق عليه تسمية "هيئة الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر" أو أيّ تسمية أخرى مثل "سلطة الرأي العام"، والتي لا تتوقف عند وعاظ وخطباء المساجد وعلماء الدين كما يعتقد البعض، بل تتوسّع إلى رجال الإعلام والفن والسينما والفكر والآداب، وكل الذين يقومون بهذه المهمة المقدّسة باللسان أو القلم أو الصورة، مثلما يقوم رجال الأمن بنفس المهمة لكن باليد.

ويبدو لنا من تأملنا في هذه الآية الكريمة أنه على هؤلاء أن لا يبقوا مشتّتين مما يُسهِّل ضربهم، فعليهم الانتظام في هيئة أو مؤسسة دستورية تضم كل ممثلي الذين يقومون بهذه المهمة النبيلة الذين ذكرناهم آنفا، وعلى هذه الهيئة أن تقوم بتسيير وإدارة أجهزة الإعلام كالتلفزيون والمساجد وأماكن التربية والمؤسسات السينمائية والفنون ودور النشر... وغيرها من الوسائل التي يمكن عبرَها صناعة الرأي العام، يأمرون من خلالها بالخير والمعروف وينهون عن المنكر. وبهذا الشكل فقط نكون قد وضعنا أخطر الأجهزة في هذا العصر المتّصف بعصر الاتصالات في يد أصحابها الحقيقيين بدل وضعها في أيدي السلطة في الأنظمة الدكتاتورية والشمولية أو تحت سيطرة رجال المال والأعمال مثلما هو حاصل اليوم في الديمقراطيات البرجوازية.

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

ولا يمكن ضمان مختلف الحريات التي نصت عليها مختلف الدساتير الحديثة إلا بإعطاء الحصانة لهؤلاء الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر سواء أكانوا أعضاء في الهيئة التي تمثّلهم أم لا، ونستند في ذلك على القرآن الكريم الذي يتوعّد الذين يقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾[34]، فدرجتهم قريبة من درجة الأنبياء، ولا يمكن رفع الحصانة عنهم إلا من طرف الهيئة التي تمثّلهم لأسباب موضوعية أو في حالة القيام بأعمال يعاقب عليها القانون أو تناقض المهمة النبيلة التي كلفهم المجتمع والأمة بها.

وعلى هذه الهيئة أن تكون مستقلة استقلالا تاما عن مختلف السلطات الأخرى والأحزاب السياسية كي تكون مخلصة للمجتمع الذي تدافع عن مصالحه، والذي يدفع لها ضريبة خاصة مقابل ذلك، مثلما تدفع أجور هؤلاء مما تنشره من أعمال فنية وأدبية وفكرية وإعلامية. لكن الأمر بالمعروف وخاصة النهي عن المنكر لا يمكن أن ينتظم ويتدعّم أكثر إلا بتنظيم وتقوية المجتمع المدني.

5– المجتمع المدني

يعتبر الفيلسوف الألماني جورج فلهلد فردرك هيغل (1770-1831) G.W.F Hegel أوّل من استعمل مصطلح المجتمع المدني في القرن 19م، وذلك في كتابه "أصول فلسفة الحق"، فبعد أن قام بتحليل دقيق للنقابات المهنية والشركات والقوى السياسية والطبقات الاجتماعية والمجتمعات المحلية التي كانت سائدة آنذاك في المجتمع الألماني، توصّل هيغل إلى القول بأنّ بعض هذه المؤسسات "ضرورة بشرية لا غنى عنها، وبدونها قد يكون الناس مجرّد جمهور لا تأثير له... وأنّ ارتباطات الفرد بمختلف هذه الجمعيات هي التي تضفي عليه أهمية كبرى ودور

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوقار

يذكر"، وذهب هيغل إلى حدّ وضعه انتماء الفرد إلى جمعية من الجمعيات هو الشرط الضروري لكي يكتسب صفة المواطنة، لأنّ بقاء الفرد لوحده دون الانضمام إلى أيّ جمعية أو تنظيم هو الذي يُسهّل على السلطة قمعه وامتصاصه، مما يُؤدّي إلى إضعاف المجتمع من طرف السلطة، فيختل التوازن داخل الدولة بين المجتمع والسلطة[35].

وهكذا وضع هيغل المجتمع المدني والمجتمع السياسي كشرط لمواجهة استبداد السلطة، لأنه لو بقي الفرد مواطنا فقط دون الانخراط في الجمعيات غير السياسية التي تشكّل المجتمع المدني أو الأحزاب السياسية التي تشكل المجتمع السياسي، يسهل على السلطة التي في يدها أجهزة الدولة قمع المواطنين وضرب مصالحهم، ولهذا نصل إلى نتيجة مفادها أنّ المجتمع المدني والأحزاب السياسية هي وسيلة للحفاظ على التوازن في الدولة بين السلطة والمجتمع المهيكل في مختلف الجمعيات والأحزاب التي تمنع السلطة أو أيّ حزب وصل إلى السلطة عن طريق الانتخابات من استعمال أجهزة الدولة ضد المجتمع ومصالحه، وبعبارة أخرى يمكننا القول أنّ المجتمع المدني والأحزاب السياسية هي وسيلة للحفاظ على التوازن بين العنصرين المتحركين من عناصر الدولة وهما السلطة والشعب أو المجتمع، ما دامت الدولة تتشكّل من أربعة عناصر وهي الشعب، الإقليم، السلطة، والسيادة.

وبناءً على هذا الأساس فإنّ أيّ إضعاف للمجتمع المدني وللأحزاب السياسية هو إضعاف للدولة، لأنّ ذلك يسمح للسلطة بالتخلي عن وظيفتها، وهي خدمة المجتمع والأمة، وبذلك تنخر جسم الدولة، لأنها لا تجد من يكبحها سلميا، مما يؤدّي إلى ردّ فعل فوضوي من المواطنين ضد الاستبداد والقهر والظلم، مما يمكن أن يوقع الدولة في مطبّات لا مفرّ منها كحرب أهلية يمكن أن تكون سببا في زوال كيان الدولة ذاتها، وبناء على كل هذا يمكننا وضع قاعدة أساسية في تسيير الدولة الحديثة

نشر معهد الهوقار | www. hoggar. org | © 2011 Hoggar

والمعاصرة، وهو أنّ قوة الدولة لا يمكن أن تكون إلا بقوة أحزابها السياسية ومجتمعها المدني، وأنّ أكبر خطر يهدّد الدولة هو أن تحاول السلطة إضعاف الأحزاب السياسية والمجتمع المدني أو تحويلها إلى أدوات في يدها أو احتوائها.

ويغيب على الكثير أنّ قوة المجتمع المدني هي تقوية للدولة إذا كانت مختلف الجمعيات تقوم بمهامها كما يجب دون عراقيل تُذكر، لأنّ من مهام الجمعيات غير السياسية في الدولة الحديثة والمعاصرة المساهمة في مساعدة المجتمع الذي تمثله وخدمته مما يؤدّي إلى التخفيف من أعباء الدولة المالية والاجتماعية.

ويبدو أنّ المساهمة في مختلف الجمعيات هو من صميم المبادئ والقيم الإسلامية لأنها وسيلة من وسائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتحقيق مقاصد وغايات الإسلام، فمثلا مساهمتنا في جمعيات ومنظمات الدفاع عن حقوق الإنسان هي عمل بهدف تحقيق مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية وهو حفظ النفس والعرض وكرامة وحقوق الإنسان، وكذلك مساهمتنا في جمعيات ثقافية وعلمية هو عمل لتحقيق مقصد حفظ العقل وتنميته، ومشاركتنا في جمعيات دينية وتربوية وإصلاحية هي مساهمة منّا في تحقيق مقصد حفظ الدين، وما نستغربه اليوم هو عدم وجود جمعيات مهمّتها مراقبة أموال المجتمع وكيف تُنْفق من طرف مختلف السلطات سواء كانت محلية أو وطنية، لأنّ هذه وسيلة من وسائل حفظ المال وتنميته، ما دام المال مال المجتمع الذي من حقه أن يعرف كيف ينفقه ويتصرّف فيه من وكّلته الأمة والمجتمع في التصرف فيه، ويوقف كل من يبذّر عند حدّه، بالإضافة إلى قيام هذه الجمعيات بمهمة التربية الاقتصادية للمجتمع وتوعيته بالتوظيف الأمثل للأموال واستثمارها استثمارا فعّالا ومنتجا يخدم اقتصاد الدولة.

وإذا كانت المهمة الرئيسية للمجتمع المدني في الديمقراطيات الغربية هي منع

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوقار

السلطة من استعمال أجهزة الدولة ضد المجتمع، فإنه في ضوء مبادئنا وظروفنا، بإمكاننا نحن في العالم الإسلامي أن نضيف وظيفة أخرى إلى مختلف هذه الجمعيات وهي مهمة تحقيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن كان الأمر بالمعروف يتم عن طريق التوعية والعمل التربوي من طرف مختلف الجمعيات، فإنّ النهي عن المنكر يمكن أن يتمّ بمراقبة وفضح كل من لا يقوم بواجباته المهنية والوطنية كما يجب، فمثلا لو كنّا نملك جمعيات قوية لأولياء التلاميذ هل يستطيع أيّ أستاذ أو مربٍّ أو إدارة مؤسسة تربوية التخاذل في العمل؟ ولو كنّا نملك جمعيات للدفاع عن المرضى قوية في كل موقع، فهل بإمكان أيّ طبيب أو إدارة مستشفى أن يخل بعمله ومهمته النبيلة؟ ولو كنا نملك جمعيات قوية للدفاع عن المواطن ضد بيروقراطية الإدارة، فهل يمكن لأي إداري مهما يكن أن يعرقل المواطن في أعماله؟ لو كنّا نملك جمعيات قوية لحماية الاقتصاد الوطني، فهل يمكن للعمال وإدارات المصانع أن تشغل فقط أقلّ من ربع طاقتها في الإنتاج؟

ونعتقد أنّ هذا النوع من الجمعيات يمكن أن تلعب دورا مهما في دفع أيّ إطار أو عامل أو مدير للقيام بعمله على أحسن ما يرام خوفا من رقابة مختلف الجمعيات عليه إذا كان منعدم الضمير المهني، خاصة إذا كان لهذه الجمعيات الحق في رفع دعوى قضائية أمام القضاء المستقل بوصفها تدافع عن مصالح المجتمع. لكن هذا الأمر يستدعي تنظيما قانونيا فعالا يحفظ التوازن والمصالح، فكما نرفض أن يخلّ أو يُهمل أيّ صاحب وظيفة بمهمته، فإننا نرفض أيضا أن تستعمل بعض الجمعيات لأغراض شخصية، ونعتقد بأنه بهذا الشكل يمكن أن نجعل كل طرف في المجتمع يدفع الطرف الآخر إلى إتقان العمل وخدمة الدولة والمجتمع بصفة مثلى، فيكون المجتمع دائما في تقدّم وازدهار، وهكذا يكون هذا التنظيم للمجتمع يشبه النظام الكوني أين تجد كل عنصر من عناصره كالكواكب والأقمار... وغيرها تجذب بعضها بعضا بتوازن عجيب مما يحفظ سلامة الكون وعدم اختلاله.

نشر معهد الهوڤار | www. hoggar. org | © 2011 Hoggar

ولا يمكن للجمعيات أن تكون لها فعالية أكبر إلا إذا انتشرت في كل المستويات، فنجد جمعيات على مستوى الأحياء والمداشر والبلديات والولايات وعلى المستوى الوطني، بل اليوم نجد جمعيات ومنظمات عالمية تعدّت الحدود الوطنية مما دفع البعض إلى الحديث عن المجتمع المدني العالمي، مثل منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان كمنظمة العفو الدولية، ومنظمة حماية البيئة والحفاظ على السلم كغرينبيس، وكذلك صحافة بلا حدود وأطباء بلا حدود... وغيرها من الجمعيات والمنظمات. ومن الضروري اليوم على المسلمين الانضمام إلى مختلف الجمعيات التي تشكّل هذا المجتمع المدني العالمي أو إنشاء بعض الجمعيات والمنظمات العالمية، والمهمّ هو عدم إبقاء أنفسهم على الهامش، لأنّ مشاركتهم في مختلف المنظمات يمكن أن تكون طريقة لإبلاغ رؤى الإسلام وحلوله للكثير من المشاكل العالمية كتلوث البيئة والجريمة والإرهاب وتفكّك الأسر والفراغ الروحي، واضطهاد الإنسان والتفاوت الطبقي وغيرها من المشاكل، وبهذا الشكل فقط يمكن إيجاد موقع للإسلام والمسلمين في النظام العالمي، وننطلق في طرحنا هذا مما قاله رسول الله (ص) عن حلف الفضول الذي عقد في الجاهلية "لقد شهدت مع عمومتي حلفا في دار عبد الله بن جدعان ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو دعيت به في الإسلام لأجبت"[36]. ويمكن أن يكون عدم انخراط المسلمين بقوة في الكثير من هذه الجمعيات أحد أسباب الصمت حول الجرائم المرتكبة ضدهم في الكثير من المناطق في العالم.

إنّ الحركة الجمعوية ليست مهمتها كبح جماح أية سلطة وحماية مصالح المجتمع، والعمل من أجل تحقيق مقاصد وغايات الإسلام، والقيام بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فحسب، بل يمكن للكثير منها المساهمة في التنمية بكل أشكالها كالمساهمة في بناء المدارس والمستشفيات والمصانع، واستثمار الكثير من الأموال في مشاريع اقتصادية تخدم الدولة والمجتمع، خاصة الجمعيات الخيرية التي يجب أن

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

لا تحصر مفهوم فعل الخير في بعض الأعمال فقط كشراء الأدوات المدرسية للتلاميذ الفقراء أو توزيع الملابس عليهم في الأعياد أو بناء المساجد، بل لا بد علينا من توسيع مفهوم فعل الخير إلى الكثير من المجالات مثل استثمار الأموال في بناء المصانع أو الورشات مهما تكن صغيرة مما سيدر خيرا وفيرا على المجتمع من خلال إنتاج السلع وتشغيل البطالين، كما تستغني الجمعية نفسها إذ تصبح قادرة على تمويل نفسها، ويمكن أن تصبح قوة اقتصادية تساهم بشكل كبير في تنمية اقتصاد الدولة والخروج من التبعية الاقتصادية، ويمكن أيضا للأوقاف الإسلامية أن تساهم بقسط كبير إلى جانب الكثير من الجمعيات في بناء الدولة والمجتمع تربويا وعلميا واقتصاديا، وذلك إذا عرفنا كيف نعيد تنظيم الأوقاف في بلادنا تنظيما حديثا يستجيب فعلا للتحديات والحاجات المعاصرة.

وفي الأخير نصل إلى القول أنّ قوة كل من المجتمع المدني والأحزاب السياسية هي إحدى الوسائل الكفيلة بحماية الدولة من نظام شمولي (Totalitaire) يستغلّ المجتمع ويطوّعه لخدمة مصالح سلطوية بحتة بدل تسخير أجهزة الدولة لخدمة مصالح المجتمع. هذا ما يجب العمل على تجنّبه خاصة بعدما عرفنا كارثية الأنظمة الشمولية في البلدان الشيوعية سابقا والكثير من بلدان العالم الثالث ومنها العالم الإسلامي التي أعطت أمثلة يندى لها الجبين حول إهانة الإنسان وقمعه والتنكيل به، ما يدفعنا إلى طرح مسألة حقوق وكرامة الإنسان.

6— نظرة جديدة لحقوق الإنسان

إنّ الذين يعتقدون أنه بإمكان شعوب العالم الثالث أن تتبنى فكرة حقوق الإنسان على أسس المفاهيم الغربية هم على خطأ كبير، لأن هذه الشعوب لن تؤمن أبدا أو تثق في هذه التصوّرات والمفاهيم لما عانته من وحشية الاستعمار وهمجيته، فكيف

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوقار

يكون جلّادوها بالأمس هم مصدر فكرة حقوق الإنسان اليوم؟ وكيف ينسى الإفريقي تجارة الرقيق التي مارسها الأوروبي ضد أجداده في القرون السابقة؟

إنّ نشأة فكرة حقوق الإنسان في الغرب كانت مع الثورتين الفرنسية والأمريكية في أواخر القرن 18م، وما هي إلا ثورات الطبقة البرجوازية ولخدمة مصالحها الخاصة، ولهذا السبب ركّزت هذه الفكرة على الحريات دون الحقوق الاجتماعية، خاصة حرية الملكية والنشاط الاقتصادي ممّا يسمح لها بحرّية استغلالها للعمال والمحرومين، فمثلا صدر قانون في عام 1791 بفرنسا يمنع العمال من إنشاء نقابات للدفاع عن مصالحهم تحت غطاء أنّ ذلك يهدّد الحريات وحقوق الإنسان، فلنقرأ المادة الرابعة من هذا القانون التي تقول: "إذا دخل المواطنون الذين يمارسون نفس المهنة أو الصناعة أو الحرفة في مباحثات أو عقدوا اتفاقيات في ما بينهم بقصد رفض العمل بالاشتراك أو القيام به بثمن محدود، فإنّ هذه المباحثات تعدّ مخالفة للدستور وهجوما موجّها إلى الحرية وإعلان حقوق الإنسان"، هذا نموذج من النماذج العديدة التي تمارس استغلال الإنسان تحت غطاء القانون وباسم حماية الحريات وحقوق الإنسان، فهل بإمكان شعوب العالم الثالث أيضا أن تتغاضى عن أنّ هذه الحقوق التي وُلدت في الغرب كانت تسمح للأوروبي باستغلالها ونهب ثرواتها تحت غطاء احترام الحريات، فأثناء وضع إعلان حقوق الإنسان بفرنسا في عام 1792 دار نقاش واسع حول هذه الحقوق: هل هي خاصة بالإنسان الأوروبي أم يمكن توسيعها إلى الإنسان في كل بقاع العالم؟ ممّا يدلّ على التمركز الأوروبي والعنصرية واحتقار الإنسان التي اتسم بها واضعو حقوق الإنسان في تلك الفترة.

إنّ إهمال مبادئ حقوق الإنسان التي وضعتها الثورة الفرنسية للبعد الاجتماعي، لأن ذلك لا يخدم مصالح الطبقة البرجوازية، ويقيّدها في ممارسة الاستغلال، وكردّ فعل على ذلك الاستغلال البشع الذي عاناه العمال في أوروبا من طرف المُلّاك، وحماية

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

الدولة لذلك بدعوى حماية الحريات وحقوق الإنسان، ظهرت الأفكار الاشتراكية والشيوعية في القرن 19م، فشرعت تتحدّث عن الحقوق الاجتماعية للإنسان مهملة الحريات الفردية والعامة، فتحدّثت عن ديكتاتورية البروليتاريا. فتجسّد ذلك في الاتحاد السوفياتي ومختلف الأنظمة الشيوعية التي حاولت ضمان تلك الحقوق الاجتماعية للفرد كالمسكن والعمل وحق التعليم والصحة... وغيرها، لكنها قمعت المجتمع فكريا وسياسيا وتنظيما وتعبيرا وعقيدة، مما كان أحد أسباب ظهور طبقة برجوازية بيروقراطية جديدة مارست بدورها الاستغلال في هذه الأنظمة الشيوعية الأحادية، مما يدلّ على استحالة إهمال جانب من حقوق الإنسان سواء أكانت اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية.

وفي 10 ديسمبر 1948 أصدرت هيئة الأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي يشبه إلى حدّ كبير إعلان حقوق الإنسان والمواطن الذي وضعته الثورة الفرنسية في عام 1792، فركّز على الحريات الفردية، أمّا في الجانب الاقتصادي والاجتماعي فلم يشر إلا إلى ضمان حق الملكية، فنشأ فيما بعد صراع كبير بين بلدان العالم الثالث والعالم الرأسمالي في مختلف المحافل الدولية عندما طالبت الأولى بإضافة الحقوق الاجتماعية بوضوح في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لكن كان العالم الرأسمالي يرفض دائما ذلك خوفا من أن يتّهم بأنّ له مسؤولية تجاه العالم الثالث، لأنه هو سبب الفقر الذي يعاني منه هذا الأخير، ووصلت بعض القوى الغربية اليوم وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية إلى استعمال غطاء مبادئ حقوق الإنسان ضد كل نظام لا يخضع لمطالبها الاستغلالية الرأسمالية. فهل فكرة حقوق الإنسان الغربية هي حقا فكرة عالمية؟

يتبيّن لنا مما سبق أنّ مبادئ حقوق الإنسان التي نشأت في الغرب لم يكن مصدرها إلا مصالح طبقية لا غير، فالبرجوازية أهملت البعد الاجتماعي، والبروليتاريا

نشر معهد الهوقار | www. hoggar. org | © 2011 Hoggar

أهملت البعد السياسي والحريات مما يدلّ على استحالة أن تصيغ طبقة أو فئة أو شريحة أو مجموعة من الناس مبادئ عامة تصلح لكل الناس، لأنّ تلك المبادئ لا تكون إلا متأثرة بشكل أو بآخر بذاتية ومصالح تلك الطبقة أو المجموعة، فعلى هذا الأساس لا يمكن أن تصدر مبادئ لحقوق الإنسان عالمية صالحة لكل البشر إلا عن خالق البشر، فالمصدر الوحيد الذي يُمكن أن يقنع المسلم باحترام حقوق وكرامة الإنسان هو القرآن الكريم الذي وضعه الله سبحانه وتعالى، والذي يصلح لكل البشر في كل زمان ومكان.

فإذا تأمّلنا جيّدا في القرآن الكريم نلاحظ أننا لسنا في حاجة إلى أن نقول للإنسان: لا تقتل أو لا تضرب أو لا تسجن أو لا تستغل، ويكفينا أن نغرس في ذهنه وفي نفسه مجموعة تصورات قرآنية تدفعه إلى احترام حقوق وكرامة الإنسان، ويمكن أن تنبثق عنها حقوق فردية واجتماعية، وتتمثّل هذه التصوّرات الفلسفية في الآتي:

— إنّ الله سبحانه وتعالى خلق كلّ ما في الكون من أرض وسموات وغيرها من أجل الإنسان مهما يكن لونه ودينه وجنسه... وغيره فيقول تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ، وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ، وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾[37]، بالإضافة إلى عدة آيات قرآنية تُدخل في ذهن المسلم أنّ كل شيء خلقه الله سبحانه وتعالى مسخّر لهذا الإنسان؛

— سجود الملائكة للإنسان، مما يدلّ على عظمة هذا الإنسان؛

— التكبّر على الإنسان صفة إبليسية، فإنّ الله سبحانه وتعالى لم يطرد إبليس من رحمته لأنه فقط عصى أمرًا لله، لأنّ عصيان الله يسمح بتجديد التوبة مثلما فعل مع آدم عليه السلام، لكن مجرّد التكبّر على الإنسان أو احتقاره أو إهانته يمكن أن يكون

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوقار

سببا في طرده من رحمة الله، مثلما فعل الله سبحانه وتعالى مع إبليس، فلنقرأ هذه الآيات القرآنية: ﴿ قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ، أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْعَالِينَ، قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ، خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴾[38]؛

— الله مصدر كرامة الإنسان ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾[39]، والكرامة أعلى الحقوق، تتناول كل الأبعاد السياسية والاجتماعية.

فبناء على هذه التصوّرات والمفاهيم نسأل أنفسنا بأيّ حقّ نهين إنسانًا أو نضربه أو نسجنه أو نستغلّه من أجل المال أو السلطة أو غيرها، مهما يكن دينه أو لغته أو جنسه أو لونه ما دام الله سبحانه وتعالى خلق كل شيء من أجل هذا الإنسان مهما تكن بساطته وأكرَمه؟ وعلى هذا الأساس تنبع الكثير من الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية... وغيرها التي توازن بين الفرد والمجتمع عكس الفردانية التي وضعت مصلحة الفرد فوق مصلحة المجتمع، والشيوعية التي وضعت مصلحة المجتمع فوق مصلحة الفرد. لكن ما هي هي الضمانات الواجب توفّرها لاحترام حقوق وكرامة الإنسان من طرف الجميع؟

يمكن لنا أن نذكر في ذلك:

— حمايتها قانونيا ودستوريا والصرامة في تطبيقيها؛
— الاستقلالية التامة للقضاء؛
— تربية الفرد روحيا؛
— تعزيز المجتمع المدني وتأسيس الجمعيات المدافعة عن حقوق وكرامة الإنسان؛
— قيام هيئة الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر بدورها كاملا في هذا الميدان مثل الميادين الأخرى.

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

الخاتمة

يتبيّن لنا ممّا سبق أنه بإمكان المسلم المعاصر أن يستوحي من القرآن الكريم مؤسسات وأسس نظام سياسي مستعينا في ذلك بالفكر السياسي المعاصر، وبما وصلت إليه النظم السياسية الديمقراطية في الغرب التي تعدّ، أحببنا أم كرهنا، أحسن نظام مطبق في العالم المعاصر، لكن بإمكان المسلم المعاصر أن يعطي نموذجا أفضل منه، إنطلاقا من مباديء قرآنية. لكن لا نقول أنّ ما أقترحناه هو نظام سياسي إسلامي، بل هو مجرّد اجتهاد مستوحى من قراءة للقرآن الكريم، يحتاج إلى نقاش أوسع وتطوير فكري، ويبدو أنّ هذا هو مفهوم الاجتهاد الحقيقي، أي كيف نضع ميكانيزمات ومؤسسات عملية لوضع قِيَم ومباديء القرآن الكريم حيّز التطبيق بدل الترديد اليومي لتلك القيم والمباديء بصفة مجرّدة.

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

الهوامش

[1] رابح لونيسي، البديل الحضاري: دراسة مستقبلية لمواجهة الكارثة التي تهددنا، دار المعرفة، الجزائر 1997، ص ص 51-79.

[2] المائدة، 79.

[3] النمل، الآية 32.

[4] الحشر، الآية 7.

[5] محمد جابر الأنصاري، التأزّم السياسي عند العرب وموقف الإسلام: مكونّات الحالة المزمنة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط 1 بيروت 1995.

[6] طه، الآيتان 120-121.

[7] أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، الأحكام السلطانية، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط 2 القاهرة 1966.

[8] أحمد ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، موفم للنشر، الجزائر 1994.

[9] عبد الرحمن بن خلدون، تاريخ العلامة ابن خلدون – المقدمة – المجلد الأول، دار لكتاب اللبناني، ط3 بيروت 1967، ص ص 271-608.

[10] الشورى، الآية 38.

[11] Montesquieu, Esprit des lois, ENAG, Alger 1990, p 30.

[12] Yves Leclerc, Democratie: Cul de sac, Multi-media, Alger 1989, p 28-29.

[13] Ibid. p 48.

[14] Roger Garaudy, Biographie du XXe siècle (le testament

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

philosophique de Roger Garaudy), El Borhane, Alger 1992, p 38.

[15] قال بهذه الفكرة محمد عبده في أواخر حياته عندما كتب مقالة بعنوان "إنما ينهض بالشرق مستبدّ عادل" ونشرته مجلة "الجامعة العثمانية" السنة الأولى، الجزء الرابع، أول مايو (أيار) 1899 [ص ص 54-55]، ويختم محمد عبده مقالة بقوله "هل يعدم الشرق كله مستبدًّا عادلا في قومه يتمكّن به العدل أن يصنع في خمس عشر سنة ما لا يصنع العقل وحده في خمسة عشر قرنا؟". أنظر: محمد عبده، أعماله الكاملة، نشرها وقدّم لها محمد عمارة، المجلّد الأول، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت 1972 ص ص 716-717.

[16] رابح لونيسي، المرجع السابق، ص ص 89-92.

[17] الحشر، الآية 7.

[18] الحجرات، الآية 12.

[19] الأنعام، الآية 108.

[20] الأحزاب، الآية 72.

[21] الشورى، الآية 38.

[22] Yves Leclerc, Op. cit. p. 111.

[23] محمد حسنين هيكل، آفاق الثمانينات، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ط 5 بيروت 1985، ص 48.

[24] Yves Leclerc, Op. cit. p. 102.

[25] الزمر، الآية 9.

[26] الكهف، الآية 28.

[27] القلم، الآيات 10-14.

[28] النساء، الآية 59.

[29] الإسراء، الآية 34.

[30] المائدة، الآية 1.

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

[31] الحشر، الآية 7.

[32] محمد حسنين هيكل، السلام المستحيل والديمقراطية الغائبة، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت 1985، ص ص 210-215.

[33] آل عمران، الآية 104.

[34] آل عمران، الآية 21.

[35] ج.ف.ف. هيقل، أصول فلسفة الحق، ترجمة وتقديم وتعليق إمام عبد الفتاح إمام، دار التنوير للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت 2007.

[36] رواه ابن إسحاق.

[37] البقرة، الآيتان 29-30.

[38] ص، الآيتان 75-76.

[39] الإسراء، الآية 70.

© 2011 Hoggar | www. hoggar. org | نشر معهد الهوڤار

الكتاب

يعدّ هذا الكتاب اجتهادا من صاحبه لوضع أسس وميكانيزمات لدولة مسلمة معاصرة وديمقراطية، وذلك على أساس مؤسسات جديدة تضمن الحريات العامة وحقوق الإنسان وتوازن السلطات ورقابة شعبية واسعة جدا، وبهذا الشكل تصبح دولة تخدم المجتمع والأمة كلها بكل مكوناتها وشرائحها الاجتماعية دون أيّ إقصاء بدل أن تكون دولة في خدمة فئة أو حزب أو تيار أيديولوجي واحد فقط، كما هو واقع اليوم في بلداننا الإسلامية، بل يتجاوز الكتاب الأنظمة الديمقراطية في الغرب، والتي تخدم في الكثير من الأحيان بعض الطبقات دون أخرى، وقد وضع هذا كله انطلاقا من مبادئ قرآنية.

المؤلّف

ولد الدكتور رابح لونيسي عام 1960 بالجزائر العاصمة، وهو أستاذ في جامعة وهران، له العديد من الدراسات في المجلات الدولية والعديد من الكتب ومنها: "رؤساء الجزائر في ميزان التاريخ"، "الجزائر في دوامة الصراع بين العسكريين والسياسيين"، "البديل الحضاري: دراسة مستقبلية لمواجهة الكارثة التي تهددنا"، "دعاة البربرية في مواجهة السلطة"، "التيارات الفكرية في الجزائر المعاصرة بين الاتفاق والاختلاف".

ISBN 978-2-940130-26-9

9 782940 130269 >

صورة الغلاف: علي فضيلي

"نِعَمٌ حصيفة" "Grâces discretes"

2011 معهد الهوقار

www.hoggar.org